قانون ٤٨ لسنة ١٩٧٥

بعدم سريان أحكام القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٦٩ بوقف الإجراءات المترتبة على التأخير فى أداء الديون بمحافظات بور سعيد والإسماعيلية والسويس وسيناء ، على بعض الديون بهذه المحافظات

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ — لاتسرى أحكام القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٦٩ بوقف الإجراءات المترتبة على التأخير فى أداء الديون بمحافظات بور سعيد والإسماعيلية والسويس وسيناء على القروض التى تمنحها البنوك التجارية اعتبارا من أول يناير سنة ١٩٧٥ للمدنيين المقيمين فى المحافظات المذكورة والمقيدين بالسجل التجارى بها .

مادة ٢ — ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ٤ رجب سنة ١٣٩٥ (١٣ يوليه سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قانون ٤٩ لسنة ١٩٧٥

بتقرير بعض الأحكام الخاصة بمرتبات بعض العاملين بالمؤسسة المصرية العامة للمصانع الحربية وصناعات الطيران

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ — تضم المكافأة البالغ نسبتها ٢٠ ٪ من بداية مربوط الفئة مخفضة طبقا لأحكام القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ فى شأن خفض البدلات والرواتب الإضافية والتعويضات التى تمنح للعاملين المدنيين والعسكريين الى مرتبات العاملين بالمؤسسة المصرية العامة للمصانع الحربية وصناعات الطيران ، ممن كانوا فى خدمة الهيئة المصرية العامة للطيران ، قبل أول يوليو سنة ١٩٦٩ ، وذلك اعتبارا من هذا التاريخ .

مادة ٢ — تعتبر هذه المكافآت جزءا لايتجزأ من المرتب ولا تستهلك من العلاوات الدورية أو علاوات الترقية التى استحقت لهؤلاء العاملين أو ماقد يستحق منها مستقبلا .

مادة ٣ — ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ٤ رجب سنة ١٣٩٥ (١٣ يوليه سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٥

بشأن تطبيق أحكام المادة ١٢١ من القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ، بشأن تنظيم الجامعات ، المعدلة بالقانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٧٤ على الأساتذة أعضاء هيئات التدريس بالكليات والمعاهد العالية التابعة لوزارة التعليم العالى وجامعة الأزهر والمؤسسات العلمية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ — تطبق أحكام المادة ١٢١ من القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات المعدلة بالقانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٧٤ على الأساتذة أعضاء هيئات التدريس بالكليات والمعاهد العالية التابعة لوزارة التعليم العالى وجامعة الأزهر ، والمؤسسات العلمية الخاضعة لأحكام القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣

ويسرى ذلك اعتبارا من ٢٥ يوليو سنة ١٩٧٤ مع عدم صرف فروق مالية عن الماضى .

مادة ٢ — ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ٤ رجب سنة ١٣٩٥ (١٣ يوليه سنة ١٩٧٥)

أنور السادات